يكون صدراً وأما أن يتقدمه غيره فليس في ذلك الموضع معتنى به.

رد الصفار قائلاً: إن الاعتناء يكون على مراتب، فإذا كان مخاطبك يتشوق إلى من وقع به الضرب ولا يبالي بأكثر من ذلك كان حد الكلام ما زعم هذا الرجل ـ يعني أبا الحسين ـ وإذا كان متشوقاً إلى أن يسمع ضرباً تم بمن وقع ولا يبالي من أوقعه، فهنا ينبغي تقديم الفعل لأنه اعتنى به أكثر، فالمفعول إذا توسط فهو معتنى به من هذا الطريق وأما أن يلزم التقديم فباطل لأن ذلك إنما يكون على حسب المواضع. فهذا الذي قال ـ ابن الطراوة ـ ليس بشيء[1].

وللناس في رجع القهقرى واشتمل الصماء[2] وقعد القرفصاء ثلاثة مذاهب:

---

(1) من النحاة من اعتبر بعض التراكيب التي يخالف فيها الفاعل رتبته على خلاف القاعدة فنصبوا الفاعل شذوذاً في نحو خرق الثوب المسمار، ومنهم من تجنى إلى حد أبعد كابن الطراوة الذي قال بقياس ذلك، ومنهم من تغاضى عن المعنى كالزرقاني الذي قال إن الثوب مرفوع بالضمة لأنه قام مقام الفاعل. ولا أدري لماذا هذه المغالطة والأمر بين، ومخالفة الرتبة وضعها في بعض التراكب مسوغ في حالات أخرى.

وليس في هذا التغيير تأثير على المعنى المراد، وأحياناً يكون لغاية بلاغية، وأحياناً يكون إضطرارياً، وقد لا نلتفت إليه في الشعر لمسوغات الضرورة ولكنه وجد كثيراً في المستعمل من الكلام، قال يوهان فك: أما إن أقدم أثر من آثار النثر العربي وهو القرآن قد حافظ أيضاً على غاية التصرف الإعرابي فهذا أمر وإن لم يكن من الوضوح والجلاء بدرجة الشعر الذي لا تترك أساليب العروض والقافية مجالاً للشك في إعراب كلماته إلا أن مواقع كلام القرآن الاختيارية لا تترك أثراً للشك فيه كذلك... انظر مثلاً آية 28 من سورة فاطر ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ وآية 7 من سورة التوبة ﴿أن الله بريء من المشركين ورسوله﴾، وآية 124 من سورة البقرة ﴿وإذا ابتلى إبراهيم ربه﴾، وآية 8 من سورة النساء ﴿وإذا حضر القسمة أولو القربى﴾. فمثل مواقع الكلمات في هذه الآيات لا يمكن أن يكون إلا في لغة لا يزال الاعراب فيها حياً.

انظر العربية يوهان فك ترجمة عبد الحليم النجار ص 3.

(2) الصماء أن يلقى طرف ردائه الأيمن على عاتقه الأيسر.